

المادة

قسم ادارة الاعمال

المرحلة الثالثة

ادارة الخطر والتأمين

المحاضرة

مدرس المادة

م . م حميد جاسم علوان

ثانيا : مبدأ المصلحة التأمينية

المصلحة التأمينية هي احد المبادئ الاساسية في التأمين وعنصر مهم من عناصر محل التأمين ويلزم ان تتوفر في كل تأمين .

والمصلحة التأمينية هي العلاقة المالية والمادية المشروعة بين المؤمن له وبين محل التأمين وان محل التأمين هو الخطر المؤمن منه ومن هذا الخطر يجب ان يكون غير محقق الوقوع وغير متعلق بمحض ارادة احد طرفي العقد ومشروعا لا يخالف النظام العام او الآداب العامة . بحيث ان المؤمن له ينتفع في عدم وقوع الخطر المؤمن منه . وبعبارة اخرى ان للمؤمن له مصلحة في عدم وقوع هذا الخطر ومن اجل هذه المصلحة امن على هذا الخطر وفي حالة عدم وجود هذه المصلحة فان عقد التأمين يتطلب الى عقد مغامرة او رهان .

الشروط اللازمة لتوفر المصلحة التأمينية

لكي تكون هناك مصلحة تأمينية يجب ان تتوفر ثلاثة شروط .

١- يلزم ان يكون هناك مال او شخص عرضة لخطر تتوفر فيه شروط الخطر الثلاثة .

٢- ان يكون هذا الخطر محل لعقد التأمين .

٣- ان يكون للمؤمن له علاقة مادية مشروعة بالخطر المؤمن منه بحيث انه ينتفع من عدم وقوعه وبقاء المال المؤمن عليه او الشخص المؤمن عليه سالما ويتضرر بوقوعه اذا تعرض المال او الشخص للضرر.

المصلحة التأمينية في التأمين من الحريق ومتى يلزم توفرها ؟

ان التأمين من الحريق هو نوع من انواع التأمين عن الاموال والممتلكات وان المصلحة التأمينية في تأمين الاموال تنشأ بسبب (الملكية والحيازة والعقد والقانون).

فبسبب الملكية تكون للمالك المصلحة التأمينية في ملكه الخاص وامواله .

وبسبب الحيازة تنشأ مصلحة تأمينية للحائز في الاموال التي بحيازته ولذلك فانه يستطيع التأمين عليها بالرغم من انه ليس مالكا . لان الحائز على الاموال يكون مسؤولا عن الاموال التي بحيازته تجاه المالك عن الخسارة او الضرر اللذين يلحقان بالاموال .

مثال اصحاب الفنادق مسؤولين عن اموال نزلاء فنادقهم وامتعتهم .

وبسبب العقد تنشأ المصلحة التأمينية فالدائن له مصلحة تأمينية في حياة مدينه (مثال قروض مصرف الاسكان ومصرف الرشيد / يجري التأمين على حياة المقرض في حالة وفاتهم تدفع شركة التأمين مبلغ القرض المتبقي)

وشركات التأمين لها مصلحة تأمينية في اعادة تأمين الاموال والمخاطر التي قبلت تأمينها . كذلك الزوج والزوجة كل منهما له المصلحة التأمينية في اموال الاخر .

وبسبب القانون تكون للشخص المصلحة التأمينية في المسؤولية التي تقع عليه وله ، لذلك يجري التأمين من المسؤولية . فالشخص مسؤول عن اي ضرر مادي او اداري يحدثه للآخرين .

س/ متى تتوقف المصلحة التأمينية ؟

في وثيقة التأمين من الحريق والسرقة نصت في الشرط الثالث يتوقف مفعول التأمين على الاموال عند انتقال المصلحة التأمينية في الاموال المؤمن عليها الى غير المؤمن له مالم يحصل المؤمن له على موافقة الشركة بتظهير تصد منها قبل وقوع التلف والضرر حيث يصدر ملحق او بتظهيره بوثيقة التأمين باسم المؤمن له الجديد .

//// صفاء الحسناوي

مبدأ التعويض Principle of inclemnity

يقضي مبدأ التعويض بوضع المؤمن له بعد وقوع الخسارة في نفس المركز المالي الذي كان عليه قبل وقوع الضرر إلا إذا أمن المؤمن له بأقل من القيمة الحقيقية للمال المؤمن عليه وقت وقوع الخطر فإنه يحصل على تعويض غير كامل .

إن عقود التأمين من الحريق تعتبر عقود تعويضية وإن ما يدفع من تعويض بعد وقوع الحادث للمؤمن فيه محدد بمقدار الخسارة المالية التي تصيب المؤمن له وليس للمؤمن له أن يستلم مبلغاً أو يحصل على تعويض أكثر من تلك الخسارة وليس له أن يثري على حساب التأمين .

قاعدة النسبية في التأمين

تطبيق قاعدة النسبية في التأمين ومعناها إذا كانت قيمة المال المؤمن عليه تزيد بتاريخ الحادث عن مبلغ التأمين فإن التعويض الذي تدفعه شركة التأمين هو ما يعادل النسبة بين مبلغ التأمين وقيمة المال يوم الحادث .

مبلغ التعويض

قاعدة النسبية الرياضية

مبلغ التعويض = الخسارة الفعلية * -----

القيمة الحقيقية للشيء المؤمن له وقت الحادث

مبلغ التأمين

قاعدة النسبية = الخسارة الفعلية * -----

القيمة الحقيقية للشيء المؤمن عليه وقت الحادث

ح. ك.

مؤمن علي

مثال /// تعرض المؤمن له الى ضرر في بضاعته ^{مقطعي} بوثيقة التأمين من الحريق

* مقدار الضرر ٦٠٠٠٠ الف دينار

* وكان مبلغ التأمين ١٠٠٠٠٠ الف دينار

* وان قيمة البضاعة وقت الحادث ١٥٠٠٠٠ الف دينار

ما مقدار ^{المؤمن} الذي تدفعه شركة التأمين ؟

وما مقدار ^{الخسارة} التي يتحملها المؤمن له ؟

الحل /// ١٠٠٠٠٠

مبلغ التعويض = ٦٠٠٠٠ * ----- = ٤٠٠٠٠

١٥٠٠٠٠٠

وعليه فان المؤمن له قد استلم تعويض قدره (٤٠٠٠٠) الف دينار وهو يقل عن مبلغ الضرر الفعلي بمبلغ ٢٠٠٠٠ الف دينار وسبب ذلك هو ان المؤمن له قد أجرى تأمين ناقص .

التأمين الزائد

هو ان المؤمن له يجري التأمين بمبلغ يزيد عن قيمة الاموال المؤمنة وعليه فان الحد الاعلى لمسؤولية المؤمن (شركة التأمين) هو القيمة الحقيقية للاموال المؤمنة ويعتبر عقد التأمين باطلا بالقدر المتعلق بالزيادة .

ان الهدف من وضع قاعدة النسبية هو انه لايجوز ان يكون التأمين مصدر ربح للمؤمن له . وانما الغرض منه هو تعويض المؤمن له عن الاضرار المادية التي لحقت بالاموال المؤمنة عليها بحسب قيمتها الحقيقية وقت الحادث واذا اتضح من خلال تقرير خبير التسوية بان قيمة الاموال المؤمنة عليها كانت اقل من المبلغ المؤمن به ، فان المؤمن له لا يستحق تعويضا ^{الاغني} الخسارة الفعلية .

النتائج المترتبة على مبدأ التعويض

ان النتائج المترتبة على مبدأ التعويض في التأمين هي :

١- ان المؤمن له يستطيع المطالبة بالخسائر المادية المباشرة اما الاضرار الغير مباشرة اي الاضرار والخسائر ~~المباشرة~~ كخسارة الارباح فلا تكن مضمونه مالم تتم اضافتها الى الوثيقة بغطاء خاص .

٢- عندما تكون الخسائر او الاضرار جزئية فلا يحق للمؤمن له ان يطالب بالتعويض عن خسارة كليه ويحق له فقط ان يطالب بالتعويض عن الخسائر الجزئية التي تكبدها .

٣- عندما يعرض المؤمن له من قبل المؤمن تعويضا كاملا عن خسارته او ضرره فانه يترتب عليه نقل جميع حقوقه تجاه الطرف الثالث المسؤول عن الخسارة او الضرر الى المؤمن ولا يحق للمؤمن له في هذه الحالة الرجوع ^{على} ليغير (الطرف الثالث) وهذا هو فحوى مبدأ الحلول (Subrogation).

٤- لا يحق للمؤمن له ان يحصل على مايزيد عن خسارته بغض النظر عن عدد وثائق التأمين التي ^{يؤمن} فلا يستطيع ان يحصل من جميع ^{الشركات} المؤمن له على اكثر من مبلغ خسارته وهذا هو فحوى مبدأ المشاركة (Cortribution).

٢٦